مجلة العلوم السياسيّة

اسم المقال: التعددية السياسية بين الرفض والقبول دراسة نظرية لأبرز الاتجاهات الاسلامية المعاصرة
اسم الكاتب: م.م. نزار محمد جوده
رابط ثابت: https://political-encyclopedia.org/library/235
تاريخ الاسترداد: 2025/04/19 16:49 +03

الموسوعة السياسيّة هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.
لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على
info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع https://political-encyclopedia.org/terms-of-use

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة العلوم السياسيّة جامعة بغداد ورفده في مكتبة الموسوعة السياسيّة مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكريّة ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينضوي المقال تحتها.

التعددية السياسية بين الرفض والقبول
دراسة نضريه لأبرز الاتجاهات الإسلامية المعاصرة

م.م.نزار محمد جوده

المقدمة :-

هناك جدل في الساحة الإسلامية حول الأسلوب العملي في حركة الإسلام ، في الدعوة وفي الواقع ، بين أسلوب يتحرك بمفاهيمه ومناهجه وشرائطه في الأجواء العامة التي تنطلق بالدعوة الى الإيمان به في نطاق الفكرة العامة التي تقدم الى الناس كما يقدم أي فكر آخر ، وبين أسلوب متحرك في أكثر من موقع فيتحرك الفكر في مواقع الفكر ويثير الروح في آفاق العبارة ويقتحم بالمفاهيم العملية في الحكم والسياسة والاقتصاد والحرب والسلم ، ساحة الحياة ، ويبحث في الوسائل المتطورة في وسائل العمل عن الوسيلة الفضلى في الوصول الى الهدف الكبير .([1])

وهذا ما نلاحظه في قراءة الفكر الإسلامي للجدليات الفكرية الوضعية في نطاق النظرية ومشكلات الواقع الجادة ، ومن تلك المواضيع المهمة المطروحة على الساحة الإسلامية الموقف من التعددية بشكل عام والتعددية الحزبية بشكل خاص .

المطلب الأول : في مفهوم التعددية الحزبية

التعددية في جوهرها هي إقرار بالحرية والاختلاف والتعايش السلمي في إطار الحرية والاختلاف والتنوع من غير ضرر ولا إضرار والتعددية في فلسفتها العامة هي حقيقة فطرية وسنة كونية وقانون حياتي .

والتعددية بهذا المعنى هي إقرار واعتراف بوجود التنوع الاجتماعي وان هذا التنوع لابد ان يترتب علية اختلاف في المصالح او خلاف على الأولويات .([2])

وتأتي التعددية هنا لتكون المقنن للتعامل مع هذا الاختلاف والخلاف بحيث لا يتحول الى صراع يهدد سلامة الدولة وتماسك المجتمع أي ان مفهوم التعددية يشير الى نوع من التنظيم الاجتماعي المتعلق ببنية النظام السياسي وآليات عملياته المختلفة ،وهذا التنظيم يسلم بضرورة وجود أفكار وقيم ومؤسسات متعددة في إطار النظام السياسي والتنافس المفتوح بينهما دون أية قيود سوى القبول بقواعد اللعبة الديمقراطية القائمة على الاحتكام للناخبين عبر صناديق الاقتراع ، بمعنى السعي لاستبدال السلطة بالوسائل السلمية القانونية .(3)

وبذلك تشير التعددية السياسية الى مشروعية تعدد القوى والآراء السياسية وحقها في التعايش والتعبير عن نفسها والمشاركة في صنع القرار من جهة ، وتتأسس على قواعد ترتقيها وتحترمها وتصونها كل القوى والتشكيلات السياسية والاجتماعية في الأمة ، من جهة أخرى .

وتتخذ التعددية السياسية أشكالا مختلفة في إطار القوى والتنظيمات الاجتماعية داخل المجتمع ، ومن بينها الإقرار بوجود تعددية حزبية ، وبهذا تكون التعددية الحزبية هي إحدى صيغ التعبير عن التعددية السياسية التي

تحتضن كل القوى والمؤسسات الموجودة في المجتمع ، وهذا الاحتضان من شأنه ان يتيح المجال أمام الأحزاب السياسية لكي تشارك السلطة المركزية في العبء الذي تحمله لأدارة المجتمع من خلال المشاركة في السلطة.(4)

بذلك تعني التعددية الحزبية حرية إنشاء الأحزاب السياسية والانتماء إليها ، او هي وجود أحزاب سياسية متعددة في مجتمع معين والاعتراف بها من النظام السياسي وتقبل أسهاماته في الحياة السياسية عن طريق الوصول الى السلطة ، او المشاركة فيها .

والتعددية السياسية والحزبية ترتكزعلى أساسيات تتدعم بها وتتأسس عليها ، تمثل التأصيل السياسي لها وهي كما يحددها احد الباحثين تتمثل بالآتي (5) :

1 – ان الاعتراف بالآخر هو شرط وقاعدة التعايش والتفاهم السلمي ومن شروط التعددية الحزبية ان يعترف كل طرف بالآخر من غير مصادرة رأي ولا محاربة موقف ، وان يكون الاحترام والتفاهم والتعايش هو القاعدة والأصل وهذا جزء من امن المجتمع الذي يجب المحافظة عليه شرعاً وعقلاً .

2– جعل القواسم المشتركة التي تلتقي على المصالح العليا وعلى الحق العام هي التي ينبغي لها ان تتشكل على أرضيتها التعددية الحزبية والسياسية ، أو ما يعرف بالإجماع العام الذي يأخذ بالاعتبار المصالح العليا للمجتمع ، ولا يجوز في أي حال من الأحوال وتحت أي مبرر خرقها او الخروج عليها ، او التنكر لها ، من قبيل وحدة الامة ، والحفاظ على أمنها واستقرارها وتنمية الثروات والاستقلال ورفض التبعية .

3- ان التعددية الحزبية في صورتها المثلى والجوهرية هي تعددية في البرامج والمشاريع التي تخدم وتطور الإصلاح الاجتماعي العام فقد تجد من يولي الاهتمام والأولوية للمسألة الاجتماعية في بعدها الاقتصادي وقد نجد من يعطي أولوية لتطوير الدافع السياسي بإتجاه الديمقراطية وترسيخ قاعدة المشاركة السياسية ، وبين من يولي العناية الرئيسة لقضايا حقوق الإنسان ، او قضايا المرأة ، اوالتعليم وغير ذلك .

والتعددية بهذا النمط تدفع بالمجتمع نحو مزيد من التطور والنهوض .

وبذلك تعد التعددية الحزبية بالنسبة للبعض مظهراً من مظاهر الحريات العامة حيث إنها تمكن المواطنين من الاختيار بين الاتجاهات السياسية المختلفة ، ونجاح نظام تعدد الاحزاب ويكون اكثر ضماناً في الدول التي تصون الحريات العامة . وتبقى القضية الاهم ان لا تعد التعددية الحزبية هدفاً بحد ذاتها وان الهدف النهائي هو ترقية اداء النظام والوفاء بحاجات الجماهير على الأصعدة كافة .

المطلب الثاني : الحزب لغة واصطلاحاً

اولاً : الحزب لغة :-

الحزب لغة مصدر حَزَبَ حَزْباً ، والحزب الجماعة أو الطائفة ، وتحزب القوم أي صاروا احزاباً.(6)

1. قال ابن منظور " الحزب جماعة من الناس والجمع احزاب والاحزاب جنود الكفار تألبوا وتظاهروا على حزب النبي (صلى الله علية وآله) وهم قريش وغطفان وبنو قريظة".(7)

والحزب الطائفة والاحزاب الطوائف التي تجتمع على محاربة الأنبياء (عليهم السلام) .

أما الفيروز أبادي فقال ان الحزب " جماعة من الناس ، والاحزاب جمعه ، وجمع كانوا تألبوا وتظاهروا على حرب النبي (صلى الله علية وآله)،(8) والحزب بحسب الراغب الاصفهاني جماعة فيها غلظة قال عز وجل "أي الحزبين أحصى لما لبثوا امدا "(9) وعرف الحزب بأنه الأرض الغليظة .(10)

ويلاحظ على التعاريف السابقة أنها تتفق على الحزب المفرد والذي هو جماعة من الناس من غير تحديد بهويتها وطبيعتها وتتفق كذلك على الجمع في الاحزاب الذين تألبوا على حرب النبي (صلى الله علية وآله) وأما تفسير الأحزاب بإجتماع الكفار على حرب النبي (صلى الله علية وآله) فلان اسم الاحزاب أطلق لأول مرة في التأريخ الإسلامي على أول حلف يتفق فيه الكفار على محاربة الرسول (صلى الله علية وآله) .

ثانياً: الحزب اصطلاحاً

قد لا نجد تعريفاً مانعاً وجامعاً للحزب نظراً لاختلاف العقيدة والمقاصد لكل حزب ، وتنوع الأدوار التي يقوم بها . مع ذلك فقد تعرض العديد من المفكرين والكتاب الى تعريف الحزب فقد عرفة (جيفري روبرتز) بأنه مجموعة منظمة مكونه من اعضاء يعتنقون مجموعة مشتركه من القيم

والسياسات وهدفها الرئيسي الحصول على السلطة السياسية والمناصب العامة لغرض تنفيذ سياسات الحزب ، ويسعى الحزب عادة للحصول على هذا الهدف بالطريقة الدستورية ولاسيما بالتنافس في الانتخابات بإستثناء الاحزاب الثورية او المناهضة للنظام فإنها قد تمارس النشاط السياسي خارج الدستور لتحقيق أهدافها . (11)

وعرف (طارق الهاشمي) الحزب السياسي على انه جهاز صراع منظم يهدف للوصول الى السلطة ،(12) وعرفه آخر على أنه " جماعة منظمة ذات استقلال ذاتي تقوم بتعيين مرشحيها وتخوض المعارك الانتخابية على امل الحصول على المناصب الحكومية وللهيمنة على خطط الحكومة ". (13)

وعرفه أسامة الغزالي حرب بأنه " اتحاد وتجمع من الأفراد ذو بناء تنظيمي على المستويين القومي والمحلي يعبر في جوهره عن مصالح قوى اجتماعية معينة ويستهدف الوصول الى السلطة او التأثير عليها بواسطة أنشطة معينة خصوصاً من خلال تولي المناصب العامة من خلال الانتخابات ".(14)

وإذا كانت السمة المميزة للحزب في المفهوم الاصطلاحي هي انشغاله بالشأن السياسي والمتمحور حوله ، فأن الشأن السياسي في الأحزاب والجماعات السياسية الإسلامية هو احد الأبعاد حتى ان نسبة الاهتمام به تختلف بين الجماعات نفسها .

فالفكرة الحزبية كما وصفها السيد فضل الله تعني في مفهومها الشكل التنظيمي الذي يخطط لحركة الفكرة في عملية توزيع مدروس للمفردات التفصيلية للواقع ، ليضع كل واحدة في موقعها الملائم بحيث تتكامل حركتها في الساحة ، وتدفع الطليعة بالفكر الاسلامي الشامل في جوانبه ،

إلى البحث عن الوسائل العلمية التي تدافع الامة الى التحرك ، وتقودها الى خط التغيير.(15)

وفي هذا الجو التنظيمي لابد من دراسة الحاجات الخاصة والعامة للامة وطبيعة الأوضاع المحيطه بها لمعرفة السبيل الافضل للصيغة التنظيمية في نطاق اعداد الطليعة وتربية القاعدة وتخطيط الحركة في خط ادارة الواقع وتوزيع المسؤوليات .(16)

ويرى احد الباحثين ،(17) ان وجود الاحزاب السياسية لم تعد الوسيلة التي تنمي الأفكار وتحل المشاكل لدى الأفراد ، كما لم تبق الحاجة الى تهيئة المناخ المناسب لإكتساب المهارات والشعور بالامن والاطمئنان ، واشباع حاجة الانتماء والتجمع ، هذه كلها لم تبق هي الدافع الوحيد لتكوين الاحزاب ونشوئها ونموها لان الصراع السياسي لم يعد صراعاً بين أشخاص وأفراد ، بل صراع أفكار وبرامج سياسية يعجز عن القيام بها الفرد أو الأفراد .

المطلب الثاني

موقف الفكر الإسلامي من التعددية الحزبية

لا ريب ان كل فكر يتأثر ويؤثر في واقعه ، فهو على حساب الاستجابة لما يفرزه الواقع من معطيات سياسية ، واجتماعية واقتصادية إنما يستجمع نواحي امتلاك القدرة والمنعة على رسم ملامح الخطاب الفكري فيما يميزه عن غيره عند تأكد الخصوصية الذاتية الباعثة على التعدد ،وما يحتوي ذلك من ضروريات تقترن بوضع أسس وقواعد تؤدي الى الاختلاف والاتفاق ضمن الموقف من الرؤية العامة والخاصة التي تحاول استيعاب وتدوير الأحكام على قاعدة الانتساب الى الإسلام كأساس ،وأصل ، ومرجعية تستنطق البرهان في الحكم النهائي والمطلق لتلك الرؤية الخاصة في حدودها المتضمنة إمكانية تسيير أمور المجتمع المدني على قدر تعلق الأمر بالقاعدة للعلاقة بالدين في ضوء مطابقته للواقع ومدى توفر الإثباتات العقلية والفطرية لأدراك المنفعة في صنع النظام القادر على تحقيق السعادة الاجتماعية من خلال توطين طريق الكمال الحقيقي الذي يعمل على توجيه

الإنسان في أنشطته المختلفة بإتجاه الالتزام الشرعي عبر سلطة الإسلام ضرورةً .(18)

اولاً : الموقف الرافض للتعددية

فالتعددية في الرؤى و التصورات و الاستراتيجيات والتكتيكات والتنظيمات والجماعات باتت حقيقية واقعية في الساحة السياسية الإسلامية ،لا بل ان هذه التعددية أصبحت كثير ما تفرض نفسها داخل هياكل التنظيمات المختلفة لتطال التنظيم الواحد حتى لا يمكن الحديث عن حركة الإسلام السياسي الا في نطاق الحديث عن الحركات السياسية الإسلامية ،(19) ولا مراء من ان يخضع مفهوم التحزب والتعدد الحزبي الى جدل فكري يتوزع بين مواقف ورؤى تؤدي الى رفض التميز والتعدد الحزبي او قبوله نظراً للموقف من الموروث الفكري الاجتهادي والتأريخي من الرأي والفصل بينهما،(20) وخصوصاً عندما يتعلق الاستدلال بمواضع الذكر الحكيم في تحديد الموقف من مفهوم كلمة الإحزاب سواء بالدلالة على الموقف للاختلاف عند جماعات من الأمم السالفة في الدين كما في قوله تعالى : ((وان الله ربي وربكم فأعبدوه هذا صراط مستقيم ، فأختلف الأحزاب من بينهم فويلٌ للذين كفروا من مشهد يوم عظيم))،(21) او قوله تعالى ((كذبت قبلهم قوم نوح والأحزاب من بعدهم وهمت كل امة برسولهم ليأخذوه وجادلوا بالباطل ليدحضوا به الحق فأخذتهم فكيف كان عقاب)).(22) وكذا قوله تعالى ((ان الله هو ربي وربكم فاعبدوه هذا صراط مستقيم فأختلف الأحزاب من بينهم فويل للذين ظلموا من عذاب يوم اليم))،(23) او تأتي للدلالة على موقف تعرض له رسول الله (صلى الله عليه وعلى آله وسلم) من جماعات من الكفار كما في موضع لغزوة الخندق في

قوله تعالى :((ولما رأى المؤمنون الأحزاب قالوا هذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله وما زادهم إلا ايماناً وتسليما)،(24) وهذا اختزال لذلك في موقف تأريخي يذهب نحو التعميم للمفهوم على ما يقترن بنواحي التفرق والتمزق والصراع بالنسبة الى ما جرى من صراعات بين الفرق الإسلامية التي هي حقيقتها صراعات احزاب سياسية ليست مسموحاً دينية مما يجعل من التعددية الحزبية أكثر قتامة واشد سوءاً حتى لا تترك منفذاً للتفكير عند المحاولة على اقله ، للتفريق بين الفكرة كمنهج وبين الممارسة الخاطئة للفكرة من لدن من يتبناها بغير وعي او سوء نية وخصوصاً عندما تقترن العملية بالمنظومة للاجتهادات الفقهية التي أسست على جدل شرعي يقتني المقالة للمنهج الأصولي لعلم الفقه في بحث جواز اختلاف المجتهدين من عدمه بقياسه المسألة الواحدة ، والانطلاق نحو القول في الإجابة عن التساؤل حول (الحق) ؟ وإمكانية تعدده من عدمه عند الفصل في الاجتهاد المتعدد الرأي بين المجتهدين وذلك بغاية إيجاد قاعدة يمكن من اعتمادها تأكيد أو نفي حق التحزب في صيرورته نحو قبول التعدد من عدمه بقدر تعلق الامر بالإثبات والبرهان منهما .

ويأتي الرأي الحديث والمعاصر أكثر عتمة عندما يعزز الفريق الرافض،(25) للتعددية الحزبية رأيه بمقارنة الإنتاج الغربي للمفهوم بعد وضعه في خانة الغزو الثقافي المبطن بأهداف التغريب والتخريب الاستعماري المخالف لمنهج الإسلام وحقيقة روحه وضميره المستتر وراء وقع انجاز مضمون الجماعة الإسلامية المتواشجة تحت مظلة الوحدة الدينية الإسلامية في استناد تأويل قوله تعالى ((واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا) **(26)**(أو قوله تعالى ((ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم))(27) أو قول الرسول (ص) ((يد الله مع الجماعة)) تأسيساً على ما

يستقطب الهدف الاستعماري البعيد في المؤامرة على وحدة هذه الأمة (28).

وان كان الخطاب الإسلامي الحديث في غالبيته لا يتنكر للتعددية الحزبية في الدائرة الإسلامية إلا إن مستوى الطموح والتطلع يفضل الوحدة وينشدها وهو على سعته إلا انه لا يعني بأي شكل من الإشكال خلو الساحة من مواقف توصف بالرافضة وان كان بدرجات متفاوتة تتوزع بين أطراف توصف بالتحرر والتجديد والراديكالية من أمثال ما يتبناه (رفاعة رافع الطهطاوي) و (خير الدين التونسي) و(محمد عبده) و (عبد الرحمن الكواكبي)،(29) سواء في جانب التمسك بالآراء الإسلامية التي ترى إن التعددية الحزبية تمثل الطريقة الى التشتت والانقسام والتمزق الذي سوف يؤخذ على وحدة هذه الأمة بتفريق كلمتها وتثبتها سعيها وكأنها القطب من الرحى في تمثل قول حسن البنا (لا حزبية في الإسلام).(30)

ويرى البعض إن التعددية ليس فقط لم تحقق أي فائدة في نطاق العمل الإسلامي ، وإنما كانت لها بحسب قول (عبد فتحي) :" آثار بالغة السوء والخطورة على العمل الإسلامي مما أدى الى بروز كيانات إسلامية مشوهة ألحقت إساءات بالفكر الإسلامي وبالمنهج الإسلامي" .(31)

وبالنتيجة فأن هذا الاتجاه يرى إن الحزبية نظام لا سبيل إليه في المجتمع الإسلامي ولا تتسع له قواعد المذهبية الإسلامية لتعارضه مع الأصول والقواعد الشرعية لما يفضي إليه من عواقب منكرة كالفرقة والتشتيت من ناحية والتوجه صوب التعارض مع الاعتقاد النافذ الى قبول القول بإحلال حاكمية البشر محل حاكميه الله مع الاعتقاد النافذ الى قبول القول بإحلال إلوهية الناس على الناس لانها تعني سيطرة فئة معينة ممثله بالحزب السياسي على السلطة وصولاً الى الاستبداد بها وفرضها على الفئات

الاخرى ،(32)بما لا يترك مجالاً للشك في كون الاحزاب السياسية في كثير من توجهاتها تمثل دعوه الى الانفراد بالحكم والاستئثار بالسلطة على حساب الجماعات السياسية غير الاسلامية توجهاً وعقيدة حتى يمكن رده والتي تتبنى الاسلام كنظام شامل لا يفصل بين ما هو زمني وسياسي وآخر ديني الهي في مذهب إدماجي يدفع الى ظهور تيار متطرف في الغالب يأخذ على عاتقه مهمة إسدال الستار عن حرية الرأي وحرمان المعارضة من المورد المعنوي (الروحي) والرمزي الاساسي و ما يمثلانه من قوة تمكن من المواجهة ضد التيارات السياسية ذات الابعاد الزمنية بشكل خاص.(33)

وبصرف النظر عن الجدل الأيدلوجي فأن البراهين الدينية ودلالات الآيات القرآنية تشير في كثير من المواضع إلى التنوع والتباين المفضي إلى الاختلاف فيما يضع الاساس لوصفه ظاهرة طبيعية طالما أن البشر يختلفون في إفهامهم ومداركهم العقلية ووعيهم للمصالح وينجذبون بدرجات مختلفة للأفكار والرسالات والمذاهب وتؤثر فيهم العادات والتقاليد وتترك عليهم البيئات الطبيعية تأثيرات مختلفة تجعلهم يتصارعون ويتوافقون عبر الاعتراف بالتعددية التي هي نتاج الحوار والتواصل مع متغيرات الحياة ومتطلباتها .

ثانياً : الموقف المؤيد للتعددية :-

إذا كان رفض التعددية في جوهره انعكاس للتجربة التأريخية فأن القبول أجدر فيها، يتمثل واقع التعدد في الاجتماع الإسلامي عند محيطه الفقهي – المذهبي الذي استوعب متغيرات وتجليات المرحلة في إطار الامة الواحدة . (34)

ومن هنا فأنه لا يستغرب ان يظهر تيار يسير باتجاه معاكس لما يقره الاتجاه الرافض للتعددية الحزبية فيما يمكن تبريره بنواحي شرعية وعقدية تستلزم إقرار حرية الرأي والتسليم بالاختلاف واقعاً يطول الأنسان في انتمائه ومستوى أدائه لواجباته وممارسته لمكانته حتى لا يسع عاقلاً إنكاره و التسليم به حقاً للمختلفين الأمر الذي يحول دون امتلاك أي كان او أي سلطة كانت حق حرمان الآخر منه سواء أكان الموضوع سياسياً ام اقتصادياً ام دينياً او حتى عرقياً او لغوياً او غير ذلك .

اذ يذهب أنصار هذا التيار الى إيجاد مسوغات شرعية تدحض النظرة المتشائمة الى التحزب والتعددية في الإسلام استناداً الى عدم وجود مانع شرعي ونص قطعي يبيح النظرة المتشائمة للتعددية الحزبية ،انطلاقاً من استدراج المفهوم الحديث للحزب السياسي الذي كما يرى أصحاب هذا الرأي انه يختلف كلية عن الحزب العشائري والقبلي الذي ورد ذكره في آيات القرآن الكريم سواء أكان الاجتماع المقصود به يدل على مفهوم الاختلاف بالرأي ام الانطلاق في العقيدة او في التوجه والذي يتوزع بين فئتين لا ثالث لهما بحسب المعنى من

قوله تعالى (حزب الله)و(حزب الشيطان)،(35) الأمر الذي يخالف ما علية الحال عند وصف الأحزاب الحديثة بوصفها تنظيمات سياسة تضم الجماهير من الناخبين السياسيين الذين يجمعهم ويوحد جهودهم الهدف المشترك عن طريق اعتناق أفكارهم وتبني خططهم الساعية للوصول الى السلطة ومنه تحقيق مصلحة الأمة والدولة . كما وان رد الشبهات التي تدول حول ذم القرآن الكريم للحزبية والفرقة والتشيع نجد انها تأخذ مكانها ضمن عملية التبرير الفكري لأصحاب هذا التوجه عن طريق رفض الاستشهاد باللفظ في ذم الإفراد لان اللفظ ورد على سبيل المدح أيضاً وهو مالا يسوغ

في المنطق العام ، ومالا تستقيم النتائج التي تترتب عليه في صحيح الاستدلال هذا من ناحية ومن ناحية أخرى تقابلها بالضرورة فأن رد الشبه في امكان تقييد التعددية السياسية على حسب تأويل القول بوحدة الامة بالاستناد الى قولة تعالى " ان هذه أمتكم امة واحدة وانا ربكم فاعبدون " (36) والغاية هنا تذهب نحو إقرار الواحد وتعميمها على حساب إباحة التعدد وان كان مجرى النص يرنو الى القصد المتمثل وحدة الدين في إخلاص العبودية لله تعالى وعدم الإشراك معه او من دونه ، فتكون أمام مغالطة صريحة في تحميل آيات الذكر الحكيم فوق ما تحتمل .

ومن الضروري ان ينتهي بنا القول إلى الحجة في تسويغ التعددية عند العديد من مفكري(37) وعلماء الإسلام عند الغاية في المصلحة فيما تدعو إليه الأحزاب من خير وحق يودي به وجودها وتحقيق مصالح الناس فيما هو ضروري تتصل بنواحي ضمان مسيرة الحياة نحو التقدم مع ضمان منع استبداد الحاكمين على حساب المحكومين وذلك وفق القاعدة الأصولية الإسلامية القائلة :(ما لا يتم الواجب ألا به فهو واجب) ومنه فأن الحاجة الى التعدد الحزبي هدفاً وغاية تساوق منطق المصلحة السياسية ومنطق القواعد الفقهية والقراءات الصحيحة للنصوص والتأريخ عند أنصار التعددية الحزبية اجمالاً .

وعلى ذلك يكون التعدد الحزبي اصلاً من أصول وضع مرتكزات طلب العدل والذي يتجسد في مضمون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على ما يتيح للأقلية ان تعبرعن رأيها وان تدافع عن مصالحها بما يعزز أوامر التوافق بين الحاكم والمحكوم على قاعدة تفسير مفهوم الحق وإنكار الباطل في ظل الاستبداد .(38)

ولا تقتصر الرؤى الفكرية على ذلك بل تتجاوزه الى حدود تستوعب الديمقراطية بمفهومها المعدل (وليس بمفهومها الغربي المطلق التي تمنح ممارسة غير محدودة لحرية الفرد ، وتمنحه حق التشريع المطلق ، وايضاً المفهوم الديكارتي المادي)، 0) بنظرية أساسية مفادها ان التشريع في الإسلام وان كان يطال القضايا الأساسية والذي هو تشريع الخالق "عز وجل" الا انه قد ترك منطقة فراغ في مساحة التشريع في قضايا اخرى لا يوجد معها نص قرآني ليملئها الشعب بوساطة مؤسساته التشريعية المتفق والمتوافق عليها ، وهذه الرخصة متغيرة بالزمان والمكان بشرط عدم تعارضها مع المبادئ الأساسية للشريعة .

وتشكل إقامة العدالة والمساواة نقطة الاختلاف نحو فضاء إقرار المساواة أمام التكاليف العامة حرصاً على مصلحة الجماعة الإسلامية .

المصادر :-

1. محمد حسين فضل الله،حركة الامة بين قيادات المرجعية والتنظيم الحزبي ,مجلة المنطلق ،ع (46)،1988 م،ص5
2. زكي الميلاد ، التعددية الحزبية في الفكر الاسلامي ،مجلة الكلمة ،ع(2)،1994م،ص18
3. برهان غيلون ،الديمقراطية وحقوق الانسان ، مجلة الدراسات العربية ،ع(1)،1979م،ص11

4. نقلاً عن :مرتضى شنشول العقابي ،الموقف من التعددية الحزبية في الفكر السياسي الاسلامي المعاصر ، رسالة ماجستير غير منشورة،جامعة بغداد – كلية العلوم السياسية ،2006م ،ص50.
5. زكي الميلاد،التعددية الحزبية في الفكر الاسلامي ، مصدر سبق ذكرة ، ص37.
6. ابراهيم مصطفى واخرون ،المعجم الوسيط ،ج1،بيروت- دار إحياء التراث العربي،(د،ت)،ص27
7. ابن المنظور، لسان العرب،ج3، بيروت –دار احياء التراث العربي،(د.ت)،ص148
8. الفيروز ابادي، القاموس المحيط،بيروت–مؤسسة الرسالة،1986م،ص94
9. سورة الكهف: الآية 12
10. الراغب الاصفهاني ،مفردات ألفاظ القران، دمشق- دار القلم ،1992م،ص231،نقلاً عن، زكي الميلاد مصدر سبق ذكرة ص12
11. جيفري روبرتز والسفير ادواردز ،المعجم الحديث للتحليل السياسي، ترجمة سمير الجبلي، بيروت- الدار العربية للموسوعات،1990م ، ص305.
12. طارق الهاشمي ،الاحزاب السياسية،بغداد، مطابع التعليم العالي،1990م،ص65
13. أوستي رني ،نقلا عن طارق الهاشمي، الاحزاب السياسية، مصدر سبق ذكره،ص64.
14. اسامة الغزالي حرب،الاحزاب السياسية في العالم الثالث ، الكويت،المجلس الوطني للثقافة،1987م، ص21.
15. محمد حسين فضل الله ،حركة الاسلامية هموم وقضايا ،(ط4) ، بيروت –دار الملاك،2001م ،ص102
16. المصدر نفسة ،ص103
17. فاضل الصفار ،الحرية السياسية- دراسة مقارنة في العالم والضمانات ،بيروت- دار العلوم لتحقيق والطباعة والنشر والتوزيع ،2008م، ص274.
18. كاظم الحائري ،اساس الحكومة الاسلامية ،دراسة استدلالية مقارنة بين الديمقراطية والشورى وولاية الفقيه ،(ط2)، ايران –مطبعة الظهور ،1427هـ،ص10
19. هشام جعفر،واحمد عبد الله ،التحول في حركة الاسلام السياسي في الشرق الاوسط ،في الحسن الترابي واخرون،الاسلاميون والمسالة السياسية، بيروت- مركز دراسات الوحدة العربية،2003م،235،236.

20. محمد عبد المتوكل،الاسلام وحقوق الانسان ،في الترابي مصدر سبق ذكره،ص105.

21. سورة مريم : الآية 36،37.

22. سورة غافر :الآية 5.

23. سورة الزخرف: الاية 56،

24. سورة الاحزاب :الآية 22

25. يرى انصار هذا التيار ان سعي الغرب الى تعميم نموذجة التقافي والحضاري والسياسي هو جزء لايتجزأ من مشروع الهيمنة على الشعوب ، وخصوصاً ان المفهوم يحمل في مدلولاتة جوانب سياسية واجتماعية وثقافية ،ويمكن ان يكون كل ذلك عندما تتدخل تلك الابعاد بعضها مع البعض الآخر ،فالمفهوم –هنا– لايتعدى أن يكون المفهوما ليبرالياً ينظر الى المجتمع على انه متكون من روابط سياسية وغير سياسية متعددة ذات مصالح مشروعة ومتفرقة ، وهذا مايفارق في جوهرة مضمون النظرة الاسلامية في اعتماد وحدوية انطلا قاً من الايمان بان يكون فهم الحقيقة عن طريق جوهر واحد ومبدأ واحد .للمزيد:مرتضى شنشول العقابي ، مصدر سبق ذكره ،ص39

26. سورة آل عمران :الآية 103

27. سورة الأنفال : الآية 46

28. محمد عبد المتوكل، الإسلام وحقوق الانسان ، في الترابي واخرون ، مصدر سبق ذكره ،ص106

29. مرتضى شنشول ، مصدر سبق ذكره ، ص69،83

30. محمد عبد الملك المتوكل ،الاسلام وحقوق الانسان ،في الترابي، مصدر سبق ذكره ،ص104

31. زكي الميلاد واخرون ،مصدر سبق ذكره ،ص38،39

32. ابو العلى المودوي، نظرية الإسلام وهدية،0(د،م)،(د،ن)،(د،ت)،ص129

33. سمير امين وبرهان غليون ،حوار حول الدولة والدين ،المغرب –المركز الثقافي العربي،1996م،ص74

34. ابراهيم العبادي واخرون، التعددية السياسية ارث الماضي ورهان المستقبل،في كتاب الإسلام المعاصرو الديمقراطية ،بغداد–مركز دراسات فلسفة الدين ،2004م ص162،165

35. امل هندي الخزعلي،الفكر السياسي الاسلامي المعاصر والطروحات الفكرية للوضع الدولي الجديد ،مصدر سق ذكره،ص134.

36. سورة الانبياء:الآية92.سورة آل عمران :الآية 103

37. يقول المفكر الاسلامي يوسف القرضاوي في معرض اجابته عن الموقف الشرعي من تعدد الاحزاب نصه"انه لايوجد مانع شرعي في وجود اكثر من حزب سياسي داخل دولة اسلامية ،اذ المنع الشرعي يحتاج الى نص ، والى نص،بل ان ذاك التعدد قد يكون ضرورة في هذا العصر ،لانه يمثل صمام امان من استبداد افراد او فئة معينه بالحكم على سائر الناس، وتحكمها في رقاب الاخرين،وفقدان قوة نستطيع ان نقول لها:لا،او لم.كما دل ذلك على قراءة واستقرار الواقع"للمزيد: محمد عبد الملك المتوكل ، الاسلام وحقوق الانسان ،في الترابي 2000م،مصدر سبق ذكره ،ص106،107

38. برهان غليون ومحمد سليم العوا،حوارات لقرن جديد، النظام السيسي في الاسلام ،ط1،دار الفكر المعاصر ، دار الفكر ، بيروت – سوريا ،ص134،145